

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

24 نوفمبر 2020

الجزائر، في

رقم 1390/أ.ع/2020.

السيدات والسادة مديرو المؤسسات الجامعية

الموضوع: ف/ ي معايير الاستفادة من السكن الوظيفي.

المرجع: - التعليم رقم 1598/أ.ع، المؤرخة في 2014/12/30.

في إطار العمل بضحوى التعليم، المنوه بها في المرجع أعلاه، المتعلقة بمعايير الاستفادة من السكن الوظيفي، حيث تم اعتماد التحقيق في الذمة العقارية لكل من الأستاذ المرشح وزوجه، على مستوى البطاقة الوطنية للسكن و كذا مختلف المحافظات العقارية (بالولاية التي يشغل فيها المترشح حاليا و الولاية مكان ميلاد المترشح وزوجه والولاية التي شغل بها المترشح من قبل)، أفضت نتائج التحقيقات في الذمة العقارية لبعض أزواج المرشحين إلى حصولهم على إعانات الدولة في مجال السكن أو تملكهم عقارا ذو استعمال سكني، قبل الزواج، مما أدى إلى إقصاء الأساتذة المعنيين من الاستفادة من السكن الوظيفي بسبب إيجابية الذمة العقارية للزوج (قبل عقد القران).

بهذا الصدد، يشرفني أن أبلغكم بالترخيص بتمكين الأساتذة طالبي السكن على مستوى مؤسساتكم الجامعية، الذين تثبت ملكية أزواجهم لعقار سكني أو تبين استفادتهم من أي إعانة للدولة في مجال السكن أو الاستفادة من صيغة من الصيغ السكنية المتاحة ثم أصبحت ذمتهم العقارية سلبية، قبل تاريخ الزواج، من الاستفادة من السكن الوظيفي، مع مراعاة الترتيب ودون المساس بالمعايير الأخرى الواردة في التعليم رقم 1598/أ.ع، المؤرخة في 2014/12/30، المشار إليها أعلاه.

إني أولى الاهتمام الكبير لتطبيق فحوى هذه المراسلة.

الأمين العام
إمضاء: شوالي نور الدين



نسخة إلى :- السيد الوزير، على سبيل عرض الحال.
- السيد مدير التنمية والاستشراف، للمتابعة.